

## السؤال

ما الواجب على من دخل عليه رمضان وهو في حال إغماء بسبب حادث سيارة ولم يُفق إلا بعد اثنين وعشرين يوماً؟.

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عرض هذا السؤال على الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله فقال :

على القول الراجح : أن زوال العقل بالإغماء من مرض أو غير مرض يُسقط وجوب الصلاة فلا يلزمه القضاء بالنسبة للصلاة ،  
وأما الصيام فيجب عليه قضاء الأيام التي لم يصمها في حال إغمائه .

والفرق بين الصلاة والصيام أن الصلاة تتكرر ، فإذا لم يقض ما فاتته فسوف يصلي في اليوم التالي وأما الصوم فإنه لا يتكرر  
ولهذا كانت الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة .